

یسأل عن حکم المشاركة في صناديق الاستثمار التي وضع الآن؟ الشیخ عبدالله الغدیان

عبدالله الغدیان

اسأل عن حکم المشاركة في صناديق الاستثمار التي وضع الان الجواب هذا سؤال عام والقاعدة الشرعية من قواعد الافتاء ان الشخص يفتی في مسألة واقعة محددة ومعنى ذلك ان الشخص الذي وقعت له هذه الواقعة يحددها بالتفاهم مع الشخص -

[00:00:00](#)

الذی يستفتیه فإذا تصور هذا القاعدة تصورا تماماً نظر الى مناطقها الى مناطق الحكم فيها من جهة الاثبات او من جهة النفي ثم بعد ذلك اخذ يبحث عن موضعها من الشريعة. موضع هذه المسألة هذه الواقعة -

[00:00:32](#)

فإذا اهتدى الى موضعها من الشريعة طبقها على هذا الموضع وهذا الموضع لا بد ان يشتمل على مناطق ومناطق الذي موجود في محل التطبيق يكون ايضاً موجود في المحل الذي سيطبق. وبعد هذه المراحل -

[00:00:57](#)

يعني يحكم على هذه المسألة حسب ما يقتضيه هذا العمل من اثبات او نفي. أما السؤال عن امور مجملة لأن الصناديق الموجودة الان للاستثمار يصعب حصرها هذا من جهة وان انواع الاستثمار -

[00:01:19](#)

تختلف كثيراً آآ وبناء على ذلك فلا يمكن الاجابة على هذا السؤال بهذا التصور وبالله التوفيق -

[00:01:39](#)